

هل يجوز إسقاط الدين في مقابل الزكاة؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل اقرضت رجلا مالا فلم يستطع ان يسدده هل يجوز لي ان اعتبره كجزء من زكاة ما لي؟ فلا اطالبه به لا ما يجزي عن

الزكاة ان اسقطته عنه من باب الاحسان - 00:00:00

والصدقة فلا بأس واما ان تحتسبه من الزكاة فلا يجزي عن الزكاة لا يجزي اسقاط الدين عن الزكاة لان الزكاة دفع وايتاء. قال تعالى

واتوا اتوا الزكاة يعني ادفعوها فتدفع الزكاة - 00:00:20

بن مالك اللي بيدك واما اسقاط الدين عن المعسر فهذا صدقة قال تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لك

نعم - 00:00:43